mroftalp htehaB ni knil muideM

ما حكم بيع كلب الصيد وغيره من الكلاب | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الا الكلب فانه لا يجوز بيعه. نعم سواء كان كلب صيد او غير كلب صيد لاجل بيعه مطلقا. وقد روى ابو داوود بسند صحيح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء يطلب ثمنه فاملأ كفه تراب. اي هذا ثمنه. التراب هو ثمنه. فلا يجوز البيع مطلقا. ولكن ذلك شيخ الاسلام - 00:00:00

اذا رفض صاحبه ان يبيعه واشتريت منه يكون الاثم على البائع ولا لا على مشتري. انت بحاجة اليه. ومن هذا ما نحتاج الى التبرع بالدم طبعا بيع الدم محرم بالاجماع. ولو وجدت احدا يبذل لك تبرعا الا بمال. تبذل المال والاثم عليه. انت بحاجة اليه - 00:00:20